

قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 30 سبتمبر 2016 يتعلق بفتح
مناظرة بالاختبارات لانتداب أطباء أولين للصحة العمومية.

إن وزيرة الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 3449 لسنة 2008 المؤرخ في 10 نوفمبر
2008 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الطبي
الاستشفائي الصحي،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 301 لسنة 2016 المؤرخ في 11
مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة
إلى وزير الصحة،

وعلى قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 31 ديسمبر
2009 المتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب
أطباء أولين للصحة العمومية، كما تم إتمامه بالقرار المؤرخ في
30 سبتمبر 2016.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الصحة يوم الخميس 24 نوفمبر
2016 والأيام الموالية مناظرة بالاختبارات لانتداب 104 طبيبا
أولا للصحة العمومية.

الفصل 2 - يغلغ سجل الترشيحات يوم الإثنين 24 أكتوبر
2016.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 30 سبتمبر 2016.

وزيرة الصحة
سميرة مرعي فريجة

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

قرار من وزيرة الصحة مؤرخ في 30 سبتمبر 2016 يتعلق بإتمام
قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 31 ديسمبر 2009 المتعلق
بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب أطباء أولين
للصحة العمومية.

إن وزيرة الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد
69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 3449 لسنة 2008 المؤرخ في 10 نوفمبر
2008 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الطبي
الاستشفائي الصحي وخاصة الفصلين 9 و14 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 31 ديسمبر
2009 المتعلق بضبط نظام وبرنامج وطرق إجراء مناظرة انتداب
أطباء أولين للصحة العمومية.

قررت ما يلي :

الفصل الأول - تضاف إلى أحكام الفصل 5 من قرار وزير
الصحة العمومية المؤرخ في 31 ديسمبر 2009 المشار إليه أعلاه
فقرة ثانية نصها كما يلي :

يترتب عن كل عدد يقل عن 20/6 في الاختبار الكتابي إسقاط
المرشح.

حدد المعدل الأدنى للقبول في حدود المراكز المفتوحة
للمناظرة بـ20/10.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 30 سبتمبر 2016.

وزيرة الصحة
سميرة مرعي فريجة

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد